برنامج مسائل الشيخ عبدالمحسن الزامل الحلقة الخامسة والعشرون المصافحة في الاسلام

عبدالمحسن الزامل

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. الحمد لله رب العالمين الصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين ومن تبعهم. وسار على نهجهم باحسان الى يوم الدين. مرحبا بكم اخواني اخواتي - 00:00:00

في هذا اللقاء اسأله سبحانه وتعالى ان يمن علي وعليكم بالعلم النافع والعمل الصالح وان يقبل مني ومنكم اعمالنا وان يتجاوز عنا ويغفر لنا ولوالدينا ولاولادنا واخواننا ويا جميع المسلمين امين انه جواد كريم - 00:00:20

من المسائل في هذا اللقاء ما يتعلق المصافحة. نعلم ان تحية اهل الاسلام السلام المسلم يشرع له اذا لقي اخاه المسلم المسلمة الرجل المرأة كل موسم يشرع ان يسلم على اخوانه اذا لقيه ان يسلم عليهم - 00:00:42

اذا فارقهم ان يسلم عليهم والسلام وردت في اخبار كثيرة عن النبي عليه الصلاة والسلام وما فيه من المصالح العظيمة واذا رأيت سنة السلام بين قوم او اهل بيت او جماعة مسجد او حي او زملا واصحاب في عمل في تجارة - 00:01:04

فاعلم ان امورهم على خير هذه السنة العظيمة التي تدل على الصفا والمحبة والمودة والسلام اسم من اسماء الله سبحانه وتعالى وضعه الله في الارض قال فافشوه بينكم لكن هنا تحية اخرى فعلية وهي المصافحة. هل تشرع المصافحة - 00:01:29

مع السلام او لا تشرع. المصافحة تشرع في مواضع خاصة ليست في كل مواضع انما التحية المطلقة التحية اللي ورد فيها النصوص هي السلام قال قد جاءكم اهل اليمن وهم وهم اول من جاء بالمصافحة. فالتحية تحية السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:01:54

اه على اه صفاتها وانواعها المذكورة في كلام اهل العلم. اما اللي هو السلام اللي هو يعني القاؤه بغير مصافحة لكن تشرع المصافحة في بعظ الاحيان من المواظبة ان تشرع فيها المصافحة. اه وهي - 00:02:18

اذا لقيت اخاك وكذلك ايضا تحية اخرى هي المعانقة ولهذا ثبت عن الشعبي وعن انس كما عند الطبراني قال كان اصحاب النبي اذا تلاقوا تصافحوا واذا قدموا القديم سفر تعانقوا - 00:02:34

وجاء في الحديث عند احمد في قصة جابر بن عبد الله وعبدالله بن انيس حينما سافر من المدينة الى مصر وانه لقي عبدالله بن اويس قال خرج اليه اعتنقا في المعانقة في اخبار اخرى فكان الصحابة رضي الله عنهم اذا تلاقوا تعانقوا وفي حديث البراء بن عائشة - 00:02:50

عند ابي داوود بسند لا بأس به اذا التقى المسلمان فتصافح فتصافحا تحاتت خطاياهما كما يتحات ورق الشجر اليابس يبين ان المصافحة عند التلاقي اما في غير حالة التلاقي معنى انك تقابله ويقابلك فتجمع بين انواع من التوحيد اولا السلام السنة القولية - 00:03:11

الثاني المصافحة. سنة فعلية ثالثا سنة فعلية ثالثة وهي التبسم والتبسم هذا في الغالب من السنة ان يسبق التحيتين القولية والفعلية. وذلك انك تهيئ نفسه حينما تراه من فتبتسم اليه - 00:03:38

ويبتسم اليك وتنشرح وتقبل عليه بنفس طيبة آآ تكسروا له كما يقول ابو الدرداء انا نكشر في وجوه قوم تلعنهم يعني نظهر لهم التبسم ونحو ذلك. وقال النبي عليها وتبسمك في وجه اخيك صدقة وفي الحديث الاخر عند احمد وان تلقاه ووجهك منبسط - 00:03:58

يعني ليس تبسم لا بجميع وجهك ولهذا بعض الناس قد يكون تبسمه ضعيف. مثلا اه فالمعنى انك تتبسم مقبلا اليه بوجهك. وهذا في الحقيقة يوقع في نفسه البهجة والسرور والطمأنينة والراحة. ولو كان - 00:04:21
عنك امور قد تكون صحيحة وقد تكون صحيحة مباشرة. هذه البسمة تغسلها غسلا وتزيلها تطيب النفوس فما اعظم هذه الشريعة وما يحصل بها من الرحمة والخير والهدى والصلاح. فلله الحمد والمنة على نعمه العظيم. نسأله سبحانه وتعالى المزيد من فضله - 00:04:39
فعودا على بدء كما تقدم وهي مسألة المصافحة الثابت في سنة النبي عليه الصلاة والسلام منقولة فعلا وكذلك جاءت عن الصحابة قولا ان الصحابة رضي الله عنهم كانوا اذا جاءوا الى مجلس النبي عليه الصلاة والسلام - 00:05:04
يجلس احدهم حيث ينتهي به المجلس كما في حديث جابر يسمونه عند الترمذي انه قال كنا اذا جئنا المجلس مجلس النبي صلى الله عليه وسلم جلس احدنا حيث ينتهي به المجلس - 00:05:23
ليس انه آآ اذا جاء بدأهم واحدا واحدا صافحهم لا انه اذا كانوا جالسين فيقصد المكان اه حيث لا يقيم احدا لا يضايق احدا لا يفرق بين اثنين مباشرة ولا يشغلهم - 00:05:36
لانهم حينما يكونوا جالسين مجتمعين. ربما يكونون منشغلين بحديث جماعي مثلا او آآ يعني كل اثنين او ثلاثة نحو ذلك انشغلوا فيلقي عليهم السلام العام ثم بعد ذلك يجلس. لكن لا بأس - 00:05:58
حينما يجلس ان يصافح من بجواره هذا لا بأس به لانه في الحقيقة نوع لقاء مثل انسان يأتي الى المسجد فيسلم على السلام على من في المسجد. يقول السلام عليكم - 00:06:15
السلام عليكم ورحمة الله. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. يكمل التحية ثم اذا آآ صلى بقى يسلم من عن يمينه ومن عن شماله. يعني هذا قبل الصلاة لانه في الحقيقة كالذي قابله. لكن اه لا يعهد من الصحابة رضي الله عنهم - 00:06:29
ان الواحد منهم كان اذا اه فرغ من السلام اذا دخل المسجد كان يصافح من في المسجد وهو وهو يلقاهم. والنبي قال اذا لقيته فسلم عليه والسلام مراد بالقاء السلام - 00:06:47
بالكلام لا بالمصافحة ولم يعهد من النبي عليه الصلاة والسلام ذلك انه كان يدخل المسجد يسلموا عليهم صافي يعني انه يصافحهم او ان احد من الصحابة كان من يعني يصافح من في المسجد. هذا ليس لم يعرف من هدي النبي عليه الصلاة والسلام ولا من هدي اصحابه. وفي الصحيحين من حديث الليثي ان النبي عليه - 00:07:00
الصلاة والسلام كان في آآ المسجد فجاء ثلاثة نفر جاء ثلاثة نفر فاقبل ثلاثة هؤلاء النفر الثلاثة. هؤلاء النفر الثلاثة ان اقبل الى مجلس النبي عليه الصلاة والسلام فاما احدهم - 00:07:20
وجد فرجة فجلس فيها واما الاخر فجلس خلفهم واما الثالث فانصرف. الحديث الشاهد انه ان كل واحد من ان كل ان هذين اثنين عمدا حيث يندمج وهو في معنى حديث جامد سمرة - 00:07:44
والحديث لا بأس به. لكن لو ان تكلم في احد فحديث ابي واقر في الصحيحين دال عليه. وتقدم ايضا اخبار اخرى الدالة عليه. ولا فرق في مجالس النبي عليه الصلاة - 00:08:06
الصلاة والسلام او يعني مجلس كان عند بعض الصحابة مثلا مثل ما ان الصحابة رضي الله عنهم كما في حديث جابر في صحيح البخاري قال ادخلوا عشرة عشرة ولا تظاغطوا - 00:08:16
ومعلوم انه لا يعني ان انه لم يأتي وهذا واقع يعني لانهم كانوا الفا كانوا قرابة الف انه لم ينقل انهم كانوا يصافحوا بعضهم بعضا او اه انما السنة المنقولة السلام. ولهذا قال - 00:08:33
اذا لقيته فسلم عليه ولم يقل فصافحه فالمعنى ان المشروع هو السلام لان المصافحة ليست في كل حال. ولهذا المسلم حينما يلقى اخاه اما ان تلقاه لقية مباشرة يقابلك هذا مثل ما - 00:08:49
فتصافح. لكن حينما تلقاه تمر به ويمر بك يسلم ويسلم عليك بالكلام هذا هو آآ يعني ظاهر السنة. ومثل ما جاء في حديث ابن عمر

حينما في الموطأ الطفيل ابن ابي بن كعب كان ابن عمر رضي الله عنه رضي الله عنهما يذهب الى السوق فلا يمر - 00:09:08
صاحب بيعة ولا سقاط الا سلم عليه يعني بالكلام فقال الطفيل يا ابا عبد الرحمن انك تذهب الى السوق فلا تبيع ولا تسوء. لا يعني قال لا تبيعوا ولا تسوموا السلع - 00:09:35
فقال يا ابا بطن انما نخرج او قال نذهب من اجل السلام يخرج من اجل السلام مع ان كثير من اهل العلم يقول ان السلام على كل من في السوق كما ذكر مفلح يعني لم يكن من الهدي - 00:09:54
بخلاف من خرج لاجل هذا الامر بخلاف من خرج لاجل هذا الامر فلا بأس قد يبين لنا ان امر التحية اه يختلف اه بحسب الحال.
بحسب الحال. ولهذا نقل في مسألة المصافحة في احوال خاصة - 00:10:09
كما ثبت في السنن ثلاثة باسناد صحيح عن عائشة رضي الله عنها ان النبي عليه الصلاة والسلام كان اذا دخل بيته دخل على فاطمة قامت اليه فقبلته واجلسته في مجلسها - 00:10:28
واذا دخلت عليه قام اليها قبلها واجلسها في مجلسه وهذا بين الرجل واهله. فحينما يأتي الرجل مثلا الى بيته مثلا مع اهله واولاده لا شك ان الامر اخص اذا هو يقابلهم ويقابلونه ولذا يكون الود - 00:10:42
وآآ العطف والرحمة ابلغ ويشرع فيه ما لا يشرع في غيره يشرع فيه ماله. ولهذا الانسان ربما يسير في السوق او في الطريق او في عمله فيلقى اخوانه الذي ربما لا يعرفهم - 00:11:05
او يعرفهم مثلا بمجرد الصورة فيسلم عليهم سلاما بالكلام ويلقى اخاه الذي هو زميله وصاحبه ولو انه سلموا سلاما عابرا ولم يقف لوجد في نفسه. فهذا من السنة انك اذا لقيت ان تصافحه - 00:11:22
والشريعة نزلت على مثل هذا فلا يقال انه حكم واحد تصافح الجميع وتسلم عليهم او تسلم بكلام ولا لا لان هناك امور ينبغي مراعاتهم.
حينما يلتقي مثلا صاحب يلتقى صاحبان او زميلان. وعهد منهما ان يبش - 00:11:39
الاخر وان يسلم عليه فلو انه سلم مسرعا اه وهو ليس معذورا مثلا بامر اعجله يجد في نفسه ربما يحصل الوحش بينهما. فهذا السنة في حقك ان لتقابله وان تصافحه ان تصافحه - 00:11:58
ولهذا ربما احيانا تخصه بسلام من بين الناس وقد تقصده مثلا في المجلس حينما يكون المجلس عام وتقصد هذا الشخص آآ من بين هؤلاء القوم مباب التحايا امور يعني تدخل فيه كما تقدم امور من العادات التي تجري بين الناس. ولذا مثلا - 00:12:19
في المجالس اليوم يحصل هذا وهذا منهم مثلا من يسلم سلاما عاما ولا يصافحوا. ومنهم من يسلم ويصافح. وكله لا بأس به كله لا بأس به. لان المنقول عنها في هديه عليه الصلاة والسلام كما تقدم ان الانسان يرفق باخوانه خاصة في - 00:12:42
مجالس العلم ونحو ذلك او حينما يكون القوم مثلا منشغلين بحديث يسلم سلاما عاما ولا يثقل عليهم ولا يشق عليهم الا نقدم من سفر وهم يحبون المعانقة او اذا كان بينهم من الانس واللطف ما يحبون ذلك ويثقلوا عليهم الا يسلموا - 00:13:03
هذا شيء اخر ولذا كثير مثلا من الاجتماعات واللقاءات يدخل على اخوانه فيسلم عليهم واحدا واحدا وهم يأنسون بذلك ويجدون بذلك لذة وخاصة مثلا في اللقاء تكون تجمع الأسر قد تكون شهرية وقد تكون ربع سنوية وقد تكون نصف سنوية بل ربما قد تكون احيانا سنوية وهو يعني لقاء رسمي مثلا غير لقاءاته الأخرى - 00:13:23
يكون بينهم المودة والانس السلام والمصافحة. ومثل هذا لا بأس به هذا لا بأس به مثل ما تقدم حينما يلقى المسلم اخاه الذي بينه وبينه من الانس والمودة اه ما ليس بينه وبينهم. ولذا لو - 00:13:52
هاجر اثنان تهاجر ان تخاصما وكان قبل ذلك بينهم آآ زيارة واتصال ومؤانسة رخص لهم في ثلاث ايام لا بأس بعد ثلاثة ايام فيجب على كل منهما ان يبدأ اخا بالسلام هذا هو الواجب - 00:14:10
لكن هل يكفي مجرد السلام او لابد ان يزيد على السلام هذا في الحقيقة يرجع الى الحالة التي كانت بينهما قبل ذلك فاذا كان بينهم قبل ذلك من التواصم والمؤانسة والحديث - 00:14:33
ما قطعه ما قطعته هذه الجفوة بينهما فلا يقطع الهجرة مجرد السلام. كما قال احمد رحمه الله حتى يعود الى ما كان عليه قبل ذلك.

هذا معنى كلامه رحمه الله - 00:14:51
اما اذا كان ليس بينهما الا مجرد السلام العارض فهذا يكفي ويقطع الهجرة بينهما وهذا هو عين العدل في مثل هذه الامور. لان النفوس تبقى وحشتها في السورة الاولى. اما في هذه الصورة فلا تبقى الوحشة بينهما - 00:15:07
فهذا هو الاظهر في هذه المسألة كما تقدم آآ وهو انه آآ كلما كان القوم منشغلين بشيء يعني يهمهم في شرع عدم اشغالهم وهذا يختلف بحسب المجالس التي يجتمع عليها ويلتقى فيها - 00:15:28
من المسائل ايضا التي سوف نتعرض اليها او لها في هذا اللقاء يتعلق بالصلاة والقبلة نعلم ان استقبال قبيلة شرطون من شروط الصلاة وقد تخفى القبلة على الانسان وخاصة في البرية - 00:15:53
فعليه يجتهد فاذا عرف جهة القبلة صلى اليها ويكفي معرفة جهة القبلة فان امكن ان يعرف يعني الوسط له معلومة وسط كان هذا يعني افضل. لكن يكفي الجهة كما قال عليه الصلاة والسلام ما بين المشرق والمغرب - 00:16:14
قبلة وان لم يعرف ذلك ان لم يعرف ذلك يعني هل هي الى يمينه او شماله او امامه او خلفه في هذه الحالة يجتهد في معرفة جهة القبلة اه النجوم ونحو ذلك اه وهذا له معرفة حسب الليل والنهار - 00:16:32
القمر ليلا والشمس نهارا. وكذلك مجاري الانهار والرياح ونحو ذلك. هذا يعرفه اهل الخبرة. لكن استجد الان مسألة البوصلة كذلك بعض أنواع الساعات مثل ساعة الفجر ونحوها وربما يستجد اشياء اخرى وربما يكون هذا في بعض الجوالات ونحو ذلك يعني تكون البوصلة - 00:16:54
فيها هل آآ لا بأس من استعمالها في تحديد القبلة اولا ينبغي ان يعلم ان البوصلة هذي يعني يذكرون ان فيها ميلان ايضا هي فيها ميال نحو عشرة في المئة ولهذا ينبغي ان - 00:17:14
مع مثل هذا الميلان في جهة آآ ميلان عن جهة القبلة وان كان الاصل ان يكون بين المشرق والمغرب بين الشمال والجنوب فاذا كان المتجه اذا كان المتجه الى جهة القبلة يعني اذا كان الذي آآ يريد الصلاة يعرف جهة القبلة لكن لا يعرف عينه هذا يكفي ولا يحتاج - 00:17:31
هنا بوصلة ولا الى غير ذلك. وزيادة على ذلك ربما يكون نوع من التكلف والنبي عليه الصلاة والسلام واصحابه لم يكونوا يراعون النجوم ولا الجدي ولا القطب في ولم ينقل هذا في اسفله. ومعلوم انها قد تخفى. والصحابة رضي الله عنهم ايضا لم ينقل - 00:17:53
عنهما هذا ومعلوم هذا قد يخفى والمعنى انهم حينما يعلمون الجهة يكتفون بذلك الا اذا كان معرفة الجهة يكون على جهة ميلان ربما يكونوا منصرفا عن القبلة الى جهة اليمين او جهة - 00:18:09
الى جهة اليمين او جهة الشمال لكن اذا كان يعرف الجهة وان هذه جهة الكعبة فلا يحتاج بعد ذلك الى تعيين شيء يزعم انه الى جهة الكعبة عينا مع ان هذا في الغالب لا يمكن - 00:18:28
وهو نوع من التكلف نوع من التكلف اه اه لهذا سبق ان هدي الناس في مثل هدي على هذا. ثم هذه ربما قد تكون سببا في تشكيك الناس في صلاتهم. وفي القبلة التي يتجهون اليها في صلاتهم وفي القبلة التي يتجهون اليها - 00:18:48
ولهذا لا ينبغي التكلف فيها وان كان يعني اهل العلم في هذا الزمان لا يستنكرون ذلك ولا يقولون انها بدعة آآ انما تستعمل حينما لا يعرف جهتها. جهة يمينه وجهة شماله. جهة يمين جهة شماله. اما اذا كان على الجهة فان من كان بعيدا عن القمة - 00:19:08
عن الكعبة فلن يشترطوا وهذا يكاد يكون محل اتفاق الا كان هناك خلاف شاذ لا يشترط ان يتجه الى عين الكعبة بل الى جهتها والكعبة التي امرنا بالصلاة اليها هي هي او جهة الكعبة من الصلاة - 00:19:28
هي جهة الكعبة التي نهينا عن استقبالها واستدبارها حال قظاء الحاجة. فكما انه لا يجوز التوجه الى هذه الجهة ولون حرف يمين الشمال كذلك يجوز صلاة الى هذه الجهة ولو كان الى جهة اليمين او جهة الشمال - 00:19:49
المسألة الاخيرة في هذا اللقاء وهي مسألة تتعلق بخطبة الجمعة والاصل انها خطوة الجمعة تكون بالعربية. وهذا هو الواجب هذا هو

الواجب على الصحيح وانها شرط بين اهل الاسلام الذين يعرفون اللغة العربية خلافا لقول مرجوح عند الله عليهم وان العربية ليست بشرط وان تجوز حتى ولو كان المستمعين آآ - 00:20:05

لو كان المستمعون يحسنون لا يعني يعني لا يحسنون يعني لو كانوا المستمعين اه عرب اه فانه يجوز ان يخطبهم بالعالم العجمي وهذا قول ضعيف وقيل انها شرط للعربي شرط مطلقا وهو مذهب مالك واحمد - 00:20:33

وقيل انها شرط الا اذا كان المستمعين عجما لا يتقنون العربية وهذا هو الصحيح وبهذا يكون في السعة ويسر لائمة المساجد وخطب الجوامع في غير بلاد المسلمين اذا كان الحاضرون - 00:20:52

عجبا لا يعرفون العربية في هذه الحالة لا بأس ان يخطبهم بغير العربية لكن لابد ان يقرأ يعني يقرأ ما تيأس من الايات والاحاديث بالعربية. ثم بعد ذلك يشرحها يقرأ ما تيسر. ثم بعد ذلك يشرحها ويبينها اه بلغتهم - 00:21:16

وذلك ان المقصود من الخطبة هو ابلاغهم هذا العلم ابلاغهم كتاب الله سبحانه وتعالى مديركم به ومن بلغ آآ ابلاغهم السنة ابلاغهم العلم. اما حينما يعني يسمعون كلاما لا يدرون ما هو - 00:21:36

لا يحصل المقصود ولا يحصل الاثر الذي امروا بالسعي اليه فاسعوا الى ذكر الله. هم لا لا يميزون هذا. فلهذا هذا لا بأس من ذلك كما تقدم وبعض اهل العلم يرى انه يخطب مثلا بغير عربية ثم بعد ذلك يقولها مثلا بالاعجمية وهذا - 00:21:56

ان كان في مقام واحد هذا فيه نظر وان كان بعد ذلك اه هذا موضعنا لكن الاقرب والله اعلم انه يخطبهم بلغتهم يخطبهم بلغتهم وبعد ذلك لا بأس ان يذكر مثلا ان يذكر بعد الصلاة اذا اقتضى المقام ذلك اذا اقتضى المقام ذلك اما تكرارها باللغتين هذا موضع نظر والله اعلم - 00:22:19

صلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد يا قاصدا سبل النجاة وطالبا هدي الحبيب. فيه الفلاح والهناء فيه دنيانا تطير. يدعو الاله عباده من ذا دعاه فلن يخم فاعلم امور عقيدة تسمو بذي عقل اللبيب كي تستقيم حياتك - 00:22:41

في ظل منهاج مصيب وعلى المسائل ديننا ولتسألي الشيخ - 00:23:15